laa-eg.com

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	١٥٠٢
بتاريخ:	٢٠٢٠/٨/١٠

ملف رقم: ٤٤٤٢/٢/٣٢

السيد اللواء/ وزير التنمية المحلية

تحية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٤١٠٢) المؤرخ ٢٠١٥/٧/٢٩م، بشأن النزاع القائم بين محافظة دمياط (الوحدة المحلية لمركز ومدينة دمياط) وأكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا، بخصوص إلزام الأخيرة أداء مبلغ مقداره (١٦٢٢٠٠٠) جنيه، نظير عدم تنفيذها الأعمال المطلوبة بمحطة المعالجة للصرف الصحي.

وحاصل الوقائع- حسبما يبين من الأوراق- أن محافظة دمياط (الوحدة المحلية لمركز ومدينة دمياط) أبرمت مع أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا اتفاقًا بشأن إنابة الأخيرة للقيام بتنفيذ الأعمال الخاصة بمحطة معالجة مياه الصرف الصحي (المرحلة الأولى)، وكذا الأعمال الميكانيكية والكهربية لمحطة الرفع (الرئيسية والفرعية) بقرية البصارطة بمركز دمياط بقيمة إجمالية بلغت (٧٩٠٣٧٦٠) سبعة ملايين وتسعمائة وثلاثة آلاف وسبعمائة وستين جنيهًا، وإذ لم تنفذ الأكاديمية بعض الأعمال الخاصة بالعملية المشار إليها، والتي بلغت قيمتها (١٦٢٢٠٠٠) مليونًا وستمائة واثنين وعشرين ألف جنيه، فطالبت الوحدة المحلية لمركز ومدينة دمياط أكاديمية البحث العلمي بأداء المبلغ المطالب به، وإزاء امتناع الأخيرة عن الوفاء، فقد طلبتم عرض النزاع على الجمعية العمومية.

وقد تم عرض النزاع على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ٢٧ من مارس عام ٢٠١٩، فانتهت إلى تكليف طرفي النزاع بتشكيل لجنة فنية محاسبية برئاسة أحد أعضاء الجهاز المركزي للمحاسبات، وعضوية ممثل عن كل من طرفي النزاع، تكون مهمتها- بعد فحص الأوراق والاطلاع على المستندات- حصر القيمة المالية المتنازع عليها وتحديد الأعمال التي لم يتم تنفيذها وما إذا كانت قد تم سحبها وطرحها للتنفيذ على حساب أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا، وكذا بيان سبب وسند المطالبة، وتكلفة كل بند من بنود الأعمال المتبقية على حدة من خلال المستندات التي تقدمها الجهة طالبة عرض النزاع

مجلس الدولة
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

(٢١٦٣)

laa-eg.com

على أن تقدم اللجنة تقريرها إلى الوزارة طالبة عرض النزاع لتتولى الأخيرة رفعه للعرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع قبل انعقاد جلسة ٢٠١٩/٩/٥م تمهيدًا للفصل في النزاع، وقد قام المكتب الفنى للجمعية العمومية بمخاطبة وزارة التنمية للمحلية (عارضة النزاع) بموجب كتابه رقم (١٤٧١) المؤرخ ٢٠١٩/١١/١٦ لموافاتها بما انتهت إليه أعمال اللجنة المشار إليها، وانتهى الكتاب إلى وجوب أن يتم الرد خلال أجل غايته شهر من تاريخه، وإلا سيعد ذلك بمثابة عدول عن طلب عرض النزع. وقد انقضى الأجل المضروب، دون أن يكون ثمة رد من الوزارة فى هذا الخصوص.

ونفيد أن النزاع عُرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المنعقدة فى ١١من يوليو سنة ٢٠٢٠م الموافق ٢٠ من ذى القعدة سنة ١٤٤١هـ، فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أن نكول الجهة الإدارية طالبة الرأى أو عرض النزاع عن تزويد الجمعية العمومية بما طلبته من بيانات ضرورية للفصل فى الموضوع رغم استحثاثها على ذلك، إنما ينبئ عن عدولها عن طلب الرأى أو عرض النزاع على الجمعية العمومية، مما يقتضى معه حفظ الموضوع.

ولما كان ما تقدم، وكان الثابت من الأوراق أن المكتب الفنى للجمعية العمومية طلب بكتابه رقم (١٤٧١) فى ٢٠١٩/١١/١٦ من وزارة التنمية المحلية موافاته بما انتهت إليه أعمال اللجنة المشكلة بتكليف منها بجلستها المعقودة بتاريخ ٢٠١٩/٣/٢٧، وأخطرها بأن عدم موافاته بماتقدم سيعد ذلك عدولا عن طلب عرض النزاع على الجمعية العمومية، بيد أنها نكلت عن ذلك، الأمر الذى ينبئ عن عدولها عن طلب عرض النزاع، ومن ثم يغدو متعينا حفظ الموضوع.

لـــذلـــك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع.

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا في: ٢٠٢٠/٨/٣

رئيس
الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

المستشار/
يسرى هاشم سليمان الشيخ
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

مجلس الدولة
الجمعية العمومية للفتوى والتشريع

٢١٦٦٣